



العدد: ٤٧٢٠

التاريخ: ٢٠١٣ / ١ / ٣

إلى الوزارات كافة  
 الجهات الغير مرتبطة بوزارة  
 المحافظات كافة  
 أقسام العقود  
 م/ضوابط ذرعة واستلام الاعمال المخفية

### تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها .....

استناداً إلى الصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة (٤٢/ثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ تقرر إلغاء مضمون اعمام الدائرة القانونية في وزارتنا المرقم (١٧٩٩٥/٥/٤) في ١٣/١٠/٢٠١١ (المرافق نسخة منه طيّاً) وإصدار الضوابط التالية:-

- أ- عند مباشرة المقاول بالعمل تقوم دائرة المهندس المقيم بـ:-  
أولاً :- فتح سجل ذرعة الاعمال للمشروع (المخفية والظاهرة).  
ثانياً :- الطالب من المهندس ((صاحب العمل)) تشكيل لجنة فنية للأعمال المخفية ( وبالخصائص المطلوبة وحسب طبيعة العمل ) تتالف من :-
  - ممثل صاحب العمل من خارج دائرة المهندس المقيم .
  - ممثل من دائرة المهندس المقيم .
  - المقاول أو من يمثله .

وتقوم اللجنة بذرعة الاعمال التي ستختفي لاحقاً وتثبت في السجل المشار إليه في (٢-أولاً) :- يصادق عليها من قبل اللجنة والمقاول أو من يمثله وتعتبر ذرعة الاعمال المخفية ذرعة نهائية وتعتمد من قبل لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية .

- ب- من ضمن سياقات عمل دائرة المهندس المقيم .  
أولاً :- إجراء ذرعتين لاعمال الظاهرة والخاصة بتنظيم السلف الشهرية وبموجب الضوابط المنصوص عليها في المادة (٤٢) من شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية مع مراعاة ما يلي :-

١. عدم اعتبار السلف التي يجري دفعها للمقاول بموجب ذرعة دائرة المهندس المقيم المنصوص عليها في الفقرة (٢- ب) إقرار من صاحب العمل أو المهندس بقبول ذرعة الاعمال ومواصفاتها أو المواد المشمولة بتلك السلف
  ٢. تكون مقاييس الاعمال بموجب ضوابط المادة (٥٧) وطريقة المقاييس (الذرعة) بموجب ضوابط المادة (٥٨)
- من شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية .
- ثانياً : تحديد الخرائط عند التعديل والتحوير .

جـ- تشكل لجنة تسمى (لجنة الاستلام الأولي والذرعة النهائية ) وفق الآتي :-

أولاً : عند انجاز المشروع بصورة أساسية بحيث تكون كافة الاعمال قد أنجزت بموجب الشروط والمخططات والمواصفات يقوم المقاول بتقديم كتاب يعلم فيه دائرة المهندس المقيم بإنجاز الاعمال بصورة أساسية بحيث يصبح المشروع جاهزاً للإشغال بدون معوقات .

ثانياً : تقوم دائرة المهندس المقيم بتدقيق إنجاز الاعمال من قبل مهندسي الدائرة كل حسب اختصاصه وعند تأييد المهندسين بأن العمل منجزاً بموجب الشروط والمواصفات الفنية يتم إعلام الدائرة المختصة بأن العمل قد أنجز بصورة أساسية مع تحديد يوم الأنجاز ويطلب تأليف لجنة الاستلام الأولي والذرعة النهائية .

ثالثاً: تقوم الدائرة المختصة (المهندس) (صاحب العمل) بتأليف اللجنة ويطلب منها القيام بتدقيق إنجاز المشروع وإمكانية إشغاله وتتأييد بأن العمل قد أنجز بموجب الشروط والمواصفات والمخططات مع قيام اللجنة تثبيت تاريخ الاتجاز الأولي وبعد فترة الصيانة سواء بتأييد ما ثبته المهندس المقيم بكتابه الذي طلب فيه تشكيل لجنة الاستلام الأولي والذرعة النهائية أو تثبت أي يوم بعد ذلك التاريخ ترى اللجنة بأن العمل أصبح بالإمكان إشغاله بدون عوائق في حالة وجود تواقيض تم تحديدها من قبل اللجنة آنفاً مع مراعاة ما ورد في شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية وتناقض لجنة الاستلام الأولي والذرعة النهائية من :-

- ممثل الجهة المشرفة (من المعينين) .
- ممثل الجهة المنتفعة (فنين مسؤوليتهم فنية ، إداريين (ممثل مخازن) مسؤوليتهم استلام المواد القابلة للرفع والكسر حيث يتوجب توثيقها بمحضر يوقع من جميع الأطراف) .
- الاستشاري أو من يمثله (إذا دعت الحاجة للمطابقة) .
- المقاول أو من يمثله .

رابعاً : تقوم لجنة الاستلام الأولي والذرعة النهائية بتدقيق تنفيذ الاعمال موقعاً بموجب الشروط والمواصفات والمخططات بعد أن تكون اللجنة قد قسمت نفسها إلى مجموعات مختصة تقوم كل مجموعة بعملها حسب الاختصاص ان أمكن ذلك وعند إنجاز المجموعات لعملية التدقيق تجتمع اللجنة بكامل أعضاءها لوضع التقرير المشترك عن المشروع وبموجب ما جاء بالمتطلبات الواردة في (ثالثاً) اعلاه علماً بأن تقارير الاختصاص تقع من قبل المجموعة المختصة وترافق مع التقرير الشامل للجنة .

خامساً :- يرسل التقرير الى الدائرة المختصة لغرض المصادقة واتخاذ ما يلزم من قبل الجهة المالية والرقابية لصرف استحقاق المقاول مع مراعاة ملا استماره الانجاز الاولى وفق النموذج رقم (١٢) في دليل المهندس المقيم الصادر عن وزارة الاعمار والإسكان وبالإمكان إطلاق نصف التأمينات النظامية الخاصة بالانجاز الاولى .

سادساً :- يكون اصدار شهادة الاستسلام بموجب ضوابط المادة (٤٩) من شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية او المادة (٣٢) من شروط المقاولة لأعمال الهندسة الكهربائية والميكانيكية ويعتمد النموذج رقم (١٣) من دليل المهندس المقيم الصادر عن وزارة الاعمار والإسكان في تنظيم شهادة الاستسلام الاولى والنماذج رقم (٨) من الدليل آنفا الخاص بالذرعة النهائية .

#### د- لجنة الاستلام النهائي :-

أولاً:- قبل انتهاء فترة الصيانة بمدة مناسبة لا تقل عن (١٥) يوم يتم إعلام الدائرة المختصة (المهندس) من قبل المهندس المقيم بناءاً على طلب المقاول بأن فترة الصيانة قد اoshiت على الانتهاء ويتطلب تأليف لجنة الاستلام النهائي لاستلام المشروع نهائياً وت تكون اللجنة من الجهة المشرفة والجهة المنتفعه والمقاول او من يمثله .

ثانياً :- تقوم دائرة المهندس المقيم بالتأكد من قيام المقاول بإنجاز التوافص ان وجدت التي سبق تثبيتها من قبل لجنة الاستلام الاولى والتوافص التي ظهرت خلال فترة الصيانة وبصورة مرضية .

ثالثاً:- تقوم لجنة الاستلام النهائي بمعاينة العمل وإعداد التقرير النهائي لإعلام الدائرة المختصة (صاحب العمل) وفق تقرير لهذا الغرض ويتضمن التقرير النموذج رقم (٤) الخاص بتقرير لجنة الاستلام النهائي ونموذج الاستماره رقم (١٥) والخاص بإصدار شهادة الاستلام النهائي والصيانة وبذلك تكون عملية الاستلام النهائي قد أنجزت واستلم المشروع نهائياً وبالإمكان إطلاق باقي التأمينات البالغة ٥٪ .

رابعاً :- يكون اصدار شهادة القبول النهائي بموجب ضوابط المادة (٦٤) من شروط المقاول لأعمال الهندسة المدنية والمادة (٣٤) من شروط المقاول لأعمال الهندسة الكهربائية والميكانيكية والكيماوية .

للتفصيل بالاطلاع والعمل بموجبه....مع التقدير

أ.د علي يوسف الشكري

وزير التخطيط

٢٠١٣/١١

الله من نعمه  
والله في كل خير

نسخة منه إلى  
قسم الاستشارات والتدريب / للحفظ  
للاستفسار : g.contract@mop.gov.iq  
مروءة ٢٤٣/٥